

الجزء الأول:
(12ن)

قال قُلْ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن رَّعَمْتُمْ أَنَا أَنَا أَوْلِيَاكُمْ
سِوَايَ ذَٰلِكَ وَالنَّاسُ قَتَمَتُوا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَتَمَتَّوْنَهُ
أَبَدًا إِنَّمَا قَدَّمَتِ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ قُلْ إِنَّا الْمَوْتَ
الَّذِي تَقَرَّوْنَ مِنْهُ فَإِنَّهُ وَمُلْقِيكُمْ ثُمَّ تَرَدُّوْنَ إِلَى
عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾
يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ
وَذَرُوا الْبَيْعَ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ
الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ
كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا لَّانْفُسُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَاعًا
قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِو وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾

[الجمعة 6-11]

المطلوب:

1- استخرج من الآية الكريمة ما يلي:

أ- وسيلتين من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية ومبيّنا محل الاستدلال عليها من نص الآية ثم اشرح واحدة فقط.

ب- وسيلة من وسائل تحقيق الصحة النفسية وشرحه مع بيان محل الاستدلال من الآية الكريمة.

2- أشارت الآية الكريمة إلى معتقد من عقائد طائفة من بني إسرائيل.

أ- حدّد هذه الطائفة ثم بيّن هذه الانحراف العقائدي الذي وقعوا فيه.
ب- لهذه الطائفة فرق متعدّدة وضّحها.

ج- أعطى الإسلام لهذه الطائفة حقوقا منها: حق الحماية اشرح هذا الحق مبيّنا أنواعها.

3- الربا من المعاملات التي حرّمها جميع الشرائع السماوية.

أ- حدّد علة تحريم الربا في الأطعمة والنقود ثم عدّد شروط العلة.

ب- حدّد العلة من المسألة التالية: بيع 20 قنطار أرز ب 30 قنطار أرز إلى أجل.

4- امتنع إمام عن إجراء عقد زواج بحجة النداء لصلاة الجمعة مستندا في ذلك للآية 9 من سورة

الجمعة.

أ- أما المصدر الشرعي الذي استند إليه الإمام في امتناعه عن إجراء عقد الزواج عرفه؟

ب- في جدول وضّح أركانه مستعينا بتصرف الإمام؟

5- استخرج من الآية الكريمة حكمين وفائدتين.

الجزء الثاني:

(8ن)

-/المخدرات آفة خطيرة يرى فيها البعض أنها مصلحة لما تدره من أموال، ويرى عقلاء الناس

أنها خطراً

داهما يجب محاربته، ويستغرب البعض من تحريمها لعدم وجود نص شرعي صريح في ذلك.

المطلوب:

- 1- عرّف المصلحة المرسلّة ثم بيّن مجالات العمل بها.
- 2- هل توافق رأي من قال بأنها مصلحة لما تدره من أموال علّ إجابتك؟
- 3- كيف تمّ تحريم آفة المخدرات؟ وما عقوبتها في الإسلام؟
- 4- يعتبر التشريع بالمصلحة المرسلّة شاهدا على مرونة الإسلام. اشرح ذلك مع التمثيل لذلك.

تمنياتنا لكم بالتوفيق والنجاح.